

قرار

من رئيس بلدية سيدي علوان مؤرخ في 09 ديسمبر 2019 يتعلق بتكليف السيد خالد بن مبارك (الرتبة: عامل صنف 04) بالنفذ للمعلومة ببلدية سيدي علوان .
إن رئيس بلدية سيدي علوان ،

بعد الإطلاع على الدستور.

و على القانون عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بإصدار القانون الأساسي لمجلة الجماعات المحلية .

و على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة و الجماعات العمومية المحلية و المؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية و على جميع النصوص التي نقحته أو تمتمته وخاصة القانون عدد 83 لسنة 1997 المؤرخ في 20 ديسمبر 1997 و القانون عدد 20 لسنة 2003 المؤرخ في 17 مارس 2003 .

و على الأمر عدد 134 لسنة 1969 المؤرخ في 19 أبريل 1969 المتعلق بإحداث بلدية سيدي علوان .
و على الأمر عدد 2509 لسنة 1998 المؤرخ في 18 ديسمبر 1998 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك عملة الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية .
و على الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة و أعضائها.

و على القرار المؤرخ في 25 جانفي 2018 المتعلق بتسمية السيد خالد بن مبارك برتبة عامل صنف 04 ببلدية سيدي علوان بداية من 01 مارس 2018.

قررها يلي

الفصل الأول: يكلف السيد خالد بن مبارك عامل صنف 04 ببلدية سيدي علوان صاحب المعرف الوحيد رقم 1628475002 بالنفذ للمعلومة ببلدية سيدي علوان .

الفصل الثالث: الكاتب العام لبلدية سيدي علوان مكلف بتنفيذ هذا القرار.

09 ديسمبر 2019

سيدي علوان في :

رئيس البلدية

لطف بن محمد الله



قرار

من رئيس بلدية سيدي علوان مؤرخ في بتكليف السيد لطفي الماجري
(الرتبة : كاتب تصرف) بصفة نائب المكلف بالنفاذ للمعلومة ببلدية سيدي علوان .
09 ديسمبر 2019
إن رئيس بلدية سيدي علوان ،

بعد الإطلاع على الدستور .

و على القانون عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بإصدار القانون الأساسي لمجلة
الجماعات المحلية .

و على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان
الدولة و الجماعات العمومية المحلية و المؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية و على جميع النصوص التي نقتحه أو
تمتمه وخاصة القانون عدد 83 لسنة 1997 المؤرخ في 20 ديسمبر 1997 و القانون عدد 20 لسنة 2003 المؤرخ في
17 مارس 2003 .

و على الأمر عدد 134 لسنة 1969 المؤرخ في 19 أبريل 1969 المتعلق بإحداث بلدية سيدي علوان .

و على الأمر عدد 834 لسنة 1998 المؤرخ في 13 أبريل 1998 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك
الإداري المشترك للإدارات العمومية .

و على الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة
و أعضائها .

و على القرار المؤرخ في 18 أكتوبر 2013 المتعلق بتسمية السيد لطفي الماجري برتبة كاتب تصرف .

قررها يلي

الفصل الأول : يكلف السيد لطفي الماجري كاتب تصرف ببلدية سيدي علوان صاحب المعرف الوحيد رقم

0077508858 بصفة نائب المكلف بالنفاذ للمعلومة ببلدية سيدي علوان .

الفصل الثالث : الكاتب العام لبلدية سيدي علوان مكلف بتنفيذ هذا القرار .

09 ديسمبر 2019

سيدي علوان في :

رئيس البلدية

لطفي عمار الله

